

الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام احمد بن حنبل

إن كانت مكرهة فلا فدية عليها .

قوله وإن كانت مكرهة فلا فدية عليها .

هذا المذهب وعليه الأصحاب وعنه عليها الفدية وعنه يفدي عنها الواطية .

ووجه في الفروع رواية : أنها تفدي وترجع على الواطية من الرواية التي في الصوم .

وقال في الروضة : المكرهة يفسد صومها ولا يلزمها كفارة ولا يفسد حجها وعليها بدنة قال

في الفروع : كذا قال